

فتح المعين بشرح قرة العين

لما ينقض لمسه بلا حائل لا ب قبلة و ضم لامرأة بحائل أي معه وإن تكرر بشهوة أو كان الحائل رقيقا فلو ضم امرأة أو قبلها بلا ملامسة بدن بلا بحائل بينهما فأنزل لم يفطر لانتفاء المباشرة كالاغتلام والإنزال بنظر وفكر ولو لمس محرما أو شعر امرأة فأنزل لم يفطر لعدم النقص به ولا يفطر بخروج مذي خلافا للمالكية واستفتاء أي استدعاء قيه وإن لم يعد منه شيء لجوفه